

ما حكم المزروعات التي تسقى بماء المجاري وهل يجوز إطعامها للحيوانات أو الانتفاع بلبنها ولحمها؟

صالح الفوزان

يحفظكم الله عن حكم المزروعات التي تسقى دماء المجاري. وهل يجوز أكلها أو إطعامها للحيوانات أو الانتفاع بلبن هذه الحيوان أم لا يجوز؟ جزاكم الله خيرا. إذا كانت هذه المياه قد عولجت ونقيت وذهب ما فيها من النجاسة - [00:00:00](#) لا بأس بذلك. أما إذا كانت باقية على نجاستها وتلوثها وأنه لا يجوز أكل ما شقي بها أكل الثمر الذي شقي بها أو شرب اللبن الذي يشرب الحيوان من هذه المياه النجسة الجلالة التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحومها - [00:00:20](#) الحاصل أن هذا أن كانت هذه المياه المجاري قد نقيت وعولجت بما يزيل عنها الأذى والنجاسة وأصبحت آفكانت في الأول ليس فيها طعم النجاسة ولا ريحها ولا لونها فإنه لا بأس باستعمالها وأكل الثمر الذي سقي منها. نعم - [00:00:40](#)